

الرقم
التاريخ
المرفقات
الموضوع



المملكة العربية السعودية
مجمع أحسن الحديث
لتعليم القرآن الكريم وعلومه
بشرق محافظة القنفذة بمنطقة مكة المكرمة
مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم 5117

سياسة الإبلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغات أحسن الحديث لتعليم القرآن الكريم وعلومه بشرق محافظة القنفذة

مجمع أحسن الحديث
لتعليم القرآن الكريم وعلومه
بشرق محافظة القنفذة بمنطقة مكة المكرمة
مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم 5117



الرقم
التاريخ
المرفقات
الموضوع



المملكة العربية السعودية
مجمع أحسن الحديث
لتعليم القرآن الكريم وعلومه
بشرق محافظة القنفذة بمنطقة مكة المكرمة
مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم 5117

جدول المحتويات

2	مقدمة
2	النطاق
2	المخالفات
3	الضمانات
4	اجراءات الإبلاغ عن مخالفة
4	معالجة البلاغ
6	ملحق: نموذج إبلاغ عن مخالفة
7	اعتماد مجلس الإدارة

مجمع أحسن الحديث
لتعليم القرآن الكريم وعلومه
بشرق محافظة القنفذة بمنطقة مكة المكرمة
مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم 5117



مقدمة

توجب سياسة و إجراءات الإبلاغ عن المخالفات (ويشار إليها فيما بعد "السياسة") لجمعية أحسن الحديث الحديث لتعليم القرآن الكريم وعلومه بشرق محافظة القنفذة (و يشار إليها فيما بعد ،"الجمعية") على أعضاء مجلس الإدارة و المسؤول التنفيذي و موظفي و متطوعي الجمعية الالتزام بمعايير عالية من الأخلاق الشخصية أثناء العمل و ممارسة واجباتهم و مسؤولياتهم، وتضمن هذه السياسة أن يتم الإبلاغ في وقت مبكر عن أي مخالفة أو خطر جدي أو سوء تصرف محتمل قد تتعرض له الجمعية أو أصحاب المصلحة أو المستفيدين و معالجة ذلك بشكل مناسب. كما يجب على كافة من يعمل لصالح الجمعية مراعاة قواعد الصدق و النزاهة أثناء أداء مسؤولياتهم و الالتزام بكافة القوانين و اللوائح المعمول بها. تهدف هذه السياسة الى تشجيع كل من يعمل لصالح الجمعية للإبلاغ عن أية مخاطر أو مخالفات وطمأنتهم إلى أن القيام بهذا الأمر آمن و مقبول و لا ينطوي على أي مسؤولية.

النطاق

تطبق هذه السياسة على جميع من يعمل لصالح الجمعية سواء كانوا أعضاء مجلس إدارة أو مسؤولين تنفيذيين أو موظفين أو متطوعين أو مستشارين بصرف النظر عن مناصبهم في الجمعية، و بدون أي استثناء. و يمكن أيضاً لأي من أصحاب المصلحة من مستفيدين و مانحين و متبرعين و غيرهم الإبلاغ عن أية مخاطر أو مخالفات.

المخالفات

تشمل الممارسات الخاطئة أي مخالفات جنائية أو مالية أو الإخلال بأي التزامات قانونية أو تشريعية أو متطلبات تنظيمية داخلية أو تلك التي تشكل خطراً على الصحة أو السلامة أو البيئة.

و تشمل المخالفات التي يتوجب الإبلاغ عنها ،على سبيل المثال لا الحصر، ما يلي:

- السلوك غير القانوني (بما في ذلك الرشوة أو الفساد) أو سوء التصرف.

- سوء التصرف المالي (بما في ذلك ادعاء النفقات الكاذبة، إساءة استخدام الأشياء القيمة، عمليات غسل الاموال أو دعم لجهات مشبوهة).
- عدم الإفصاح عن حالات تعارض المصالح (مثل استخدام شخص منصبه في الجمعية لتعزيز مصالحه الخاصة أو مصالح الآخرين فوق مصلحة الجمعية).
- إمكانية الاحتيال (بما في ذلك إضاعة، إخفاء أو إتلاف الوثائق الرسمية).
- الجرائم الجنائية المرتكبة، أو التي يتم ارتكابها، أو التي يحتمل ارتكابها أيًا كان نوعها.
- عدم الالتزام بالسياسات و أنظمة و قواعد الرقابة الداخلية أو تطبيقها بصورة غير صحيحة.
- الحصول على منافع أو مكافآت غير مستحقة من جهة خارجية لمنح تلك الجهة معاملة تفضيلية غير مبررة.
- الإفصاح عن معلومات سرية بطريقة غير قانونية.
- التلاعب بالبيانات المحاسبية.
- تهديد صحة الموظفين و سلامتهم.
- انتهاك قواعد السلوك المهني و السلوك غير الأخلاقي.
- سوء استخدام الصلاحيات أو السلطات القانونية.
- مؤامرة الصمت و التستر فيما يتعلق بأي من المسائل المذكورة أعلاه.

الضمانات

تهدف هذه السياسة الى إتاحة الفرصة لكل من يعمل لصالح الجمعية للإبلاغ عن المخالفات و ضمان عدم تعرضهم للانتقام أو الإيذاء نتيجة ذلك. و تضمن السياسة عدم تعرض مقدم البلاغ لخطر فقدان وظيفته أو منصبه أو مكانته الاجتماعية في الجمعية و لأي شكل من أشكال العقاب نتيجة قيامه بالإبلاغ عن أية مخالفة. شريطة أن يتم الإبلاغ عن المخالفة بحسن نية و أن تتوفر لدى مقدم البلاغ معطيات اشتباه صادقة و معقولة، و لا يهم اذا اتضح بعد ذلك بأنه مخطئ.

من أجل حماية المصلحة الشخصية للمبلغ، فإن هذه السياسة تضمن عدم الكشف عن هوية مقدم البلاغ عند عدم رغبته في ذلك، ما لم ينص القانون خلاف ذلك. و سيتم بذل كل جهد ممكن و مناسب للمحافظة على كتمان و سرية هوية مقدم البلاغ عن أي مخالفة. و لكن في حالات معينة، يتوجب للتعامل مع أي بلاغ أن يتم الكشف عن هوية مقدم البلاغ، ومنها على سبيل المثال ضرورة كشف الهوية أمام أي محكمة مختصة. كذلك يتوجب على مقدم البلاغ المحافظة على سرية البلاغ المقدم من قبله و عدم كشفه لأي موظف أو شخص آخر. و يتوجب عليه أيضاً عدم إجراء أي تحقيقات بنفسه حول البلاغ. كما تضمن السياسة عدم إيذاء مقدم البلاغ بسبب الإبلاغ عن المخالفات و فق هذه السياسة.

إجراءات الإبلاغ عن مخالفة

- يفضل الإبلاغ عن المخالفة بصورة مبكرة حتى يسهل اتخاذ الإجراء المناسب في حينه.
- على الرغم من أنه لا يطلب من مقدم البلاغ إثبات صحة البلاغ، إلا أنه يجب أن يكون قادراً على إثبات أنه قدم البلاغ بحسن نية.
- يتم تقديم البلاغ خطياً (وفق النموذج المرفق) وطباعته ثم تسليمه بظرف مغلق الى مدير عام الجمعية او إدارة الموارد البشرية أو من خلال ارساله مباشرة الى البريد الالكتروني لمسؤول الجودة في الجمعية .

معالجة البلاغ

يعتمد الإجراء المتخذ بخصوص الإبلاغ عن أي مخالفة وفق هذه السياسة على طبيعة المخالفة ذاتها. إذ قد يتطلب ذلك إجراء مراجعة غير رسمية أو تدقيق داخلي أو تحقيق رسمي. و يتم اتباع الخطوات التالية في معالجة أي بلاغ:

- تقوم لجنة الجودة/ الشكاوى والاقتراحات عند استلام البلاغات باطلاع رئيس مجلس الإدارة و المسؤول التنفيذي للجمعية(إذا لم يكن البلاغ موجهاً ضد الأخير) على مضمون البلاغ خلال اسبوع من استلام البلاغ.

- يتم إجراء مراجعة أولية لتحديد ما إذا كان يتوجب إجراء تحقيق و الشكل الذي يجب أن يتخذه. ويمكن حل بعض البلاغات بدون الحاجة لإجراء تحقيق.
- يتم تزويد مقدم البلاغ خلال 10 أيام بإشعار استلام البلاغ ورقم هاتف للتواصل.
- إذا تبين ان البلاغ غير مبرر، فلن يتم إجراء أي تحقيق إضافي. و يكون هذا القرار نهائياً و غير قابل لإعادة النظر ما لم يتم تقديم إثباتات إضافية بخصوص البلاغ.
- إذا تبين ان البلاغ يستند الى معطيات معقولة و مبررة، يتم إحالة البلاغ الى مدير عام الجمعية أو مدير إدارة الموارد البشرية للتحقيق في البلاغ و إصدار التوصية المناسبة.
- يجب على مدير عام الجمعية أو مدير الموارد البشرية الإنتهاء من التحقيق في البلاغ و إصدار التوصية خلال عشرة أيام عمل من تاريخ إحالة البلاغ.
- ترفع لجنة الجودة توصياتها الى مدير عام الجمعية للمصادقة والاعتماد.
- يتم تحديد الإجراءات التأديبية المترتبة على المخالفة وفق سياسة الإبلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغات و قانون العمل الساري المفعول.
- متى كان ذلك ممكناً، تزويد مقدم البلاغ بمعطيات عن أي تحقيق يتم إجراءه. ومع ذلك، لا يجوز إعلام مقدم البلاغ بأي إجراءات تأديبية أو غيرها مما قد يترتب عليه إخلال الجمعية بالتزامات السرية تجاه شخص آخر.
- تلتزم الجمعية بالتعامل مع الإبلاغ عن أي مخالفة بطريقة عادلة و مناسبة، و لكنها لا تضمن أن تنسجم طريقة معالجة البلاغ مع رغبات مقدم البلاغ.

بشرق محافظة القنفذة بمنطقة مكة المكرمة
مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم 5117

الرقم
التاريخ
المرفقات
الموضوع



المملكة العربية السعودية
جمعيتنا احسن الحاديت
لتعليم القرآن الكريم وعلومه
بشرق محافظة القنفذة بمنطقة مكة المكرمة
مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم 5117

ملحق: نموذج إبلاغ عن مخالفة

معلومات مقدم البلاغ (يمكن عدم تعبئة هذا الجزء إذا لم يرغب مقدم البلاغ بكشف هويته ولكن يجب عليه تدوين بيانات مثل الهاتف / البريد الالكتروني)	
الاسم	
الدور الوظيفي	
الإدارة	
رقم الهاتف	
البريد الالكتروني	
معلومات صندوق البريد	
معلومات مرتكب المخالفة	
الاسم	
الدور الوظيفي	
الإدارة	
رقم الهاتف	
البريد الالكتروني	
معلومات الشهود (إن وجدوا. و بالإمكان إرفاق ورقة إضافية في حالة وجود أكثر من شاهد)	
الاسم	
الدور الوظيفي	
الإدارة	
رقم الهاتف	
البريد الالكتروني	
التفاصيل	
طبيعة و نوع المخالفة	
تاريخ ارتكاب المخالفة و تاريخ العلم بها	
مكان حدوث المخالفة	
بيانات او مستندات تثبت ارتكاب المخالفة	
أسماء أشخاص آخرين اشتركوا في ارتكاب المخالفة	
أية معلومات أو تفاصيل أخرى	
ماهي النتائج المتوقعة من هذا البلاغ	
تاريخ تقديم البلاغ:	التوقيع:



الرقم
التاريخ
المرفقات
الموضوع



المملكة العربية السعودية
بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
جمعية أحسن الحديث
لتعليم القرآن الكريم وعلومه
بشرق محافظة القنفذة بمنطقة مكة المكرمة
مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم 5117

اعتماد مجلس الإدارة

تم اعتماد سياسة الإبلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغات بجمعية أحسن الحديث لتعليم القرآن الكريم وعلومه بشرق محافظة القنفذة في اجتماع مجلس الإدارة بجلسته رقم (1) بتاريخ 13 / 08 / 1444 هـ الموافق 05 / 03 / 2023 م



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
جمعية أحسن الحديث
لتعليم القرآن الكريم وعلومه
بشرق محافظة القنفذة بمنطقة مكة المكرمة
مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم 5117





الرقم ١ / ٢٢٢٢
التاريخ ١٨ / ١٣ / ١٤٤٤
المرفقات
الموضوع

محضر الاجتماع الأول لعام ٢٠٢٣ م

اليوم والتاريخ	رقم الاجتماع	مقر الاجتماع	وقت الاجتماع
الأحد ١٣ / ٨ / ١٤٤٤ هـ الموافق ٢٠٢٣ / ٠٣ / ٠٥ م	١	الجمعية	بعد صلاة المغرب

بحمد الله وتوفيقه عقد يوم الأحد ١٣ / ٨ / ١٤٤٤ هـ الموافق ٢٠٢٣ / ٠٣ / ٠٥ م بمقر الجمعية الاجتماع الأول لأعضاء مجلس الإدارة لهذا العام وبدأ بعد صلاة المغرب مباشرة والذي كان جدول أعماله على النحو التالي:

١. الاطلاع على قرار المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي بشأن الموافقة على تأسيس الجمعية.
٢. الاطلاع واعتماد السياسات
٣. تصميم الهوية البصرية للجمعية
٤. التعريف الشامل لأعضاء المجلس بعمل الجمعية

القرارات والتوصيات

١. هنا مجلس الإدارة أعضاء الجمعية العمومية بمناسبة قرار المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي بشأن الموافقة على تأسيس الجمعية سائلين الله التوفيق والسداد لتحقيق أهداف الجمعية التي أنشأت من أجلها.



٢. اعتماد اللوائح والسياسات التالية :
- ١/٢. " سياسة تعارض المصالح للجمعيات الأهلية " .
- ٢/٢. " سياسة الإبلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغات " .
- ٣/٢. " سياسة الاحتفاظ بالوثائق وإتلافها " .
- ٤/٢. " سياسة خصوصية البيانات " .
- ٥/٢. " سياسة جمع التبرعات " .
- ٦/٢. " سياسة آليات الرقابة والإشراف على المنظمة وفروعها ومكاتبها وتقييمها " .
- ٧/٢. " سياسة مصفوفة الصلاحيات بين مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية " .
- ٨/٢. " سياسة التعامل مع الشركاء المنفذين والأطراف الثالثة " .
- ٩/٢. " سياسة قواعد السلوك " .
- ١٠/٢. " سياسة تنظيم العلاقة مع المستفيدين " .
- ١١/٢. " سياسة إدارة المتطوعين " .
- ١٢/٢. " سياسة مؤشرات الاشتباه بعمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب " .
- ١٣/٢. " سياسة الوقاية من عمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب " .
- ١٤/٢. " لائحة الموارد البشرية (النظام الداخلي) " .
- ١٥/٢. " لائحة شؤون الموظفين " .
- ١٦/٢. " لائحة حفظ الوثائق والمكاتبات والسجلات الخاصة " .
- ١٧/٢. " لائحة صلاحيات مجلس الادارة والصلاحيات الممنوحة للجلس " .
- ١٨/٢. " آلية إدارة طلبات العضوية في الجمعية العمومية " .
- ١٩/٢. " تقييم الخاطر الكامنة والمتأصلة للجمعية " .
- ٢٠/٢. " نظام الرقابة الداخلي مراجعة اوامر الصرف للجمعية " .
- ٢١/٢. " اللائحة المالية " .
- ٢٢/٢. " سياسة الاستثمار " .

الرقم
التاريخ
المرفقات
الموضوع



المملكة العربية السعودية
جمعية احسن الحديث
لتعليم القرآن الكريم وعلومه
بشرق محافظة القنفذة بمنطقة مكة المكرمة
مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم 5117

٣. اعتماد الهوية البصرية للجمعية.

٤. تلقى أعضاء مجلس الإدارة توجيهاً شاملاً حول مناصبهم

وهذا التوجيه يشمل على سبيل المثال :

رؤية ورسالة وقيم الجمعية.

السياسات واللوائح والأنظمة والإجراءات.

لمحة عامة حول مصادر الدعم والتمويل.

لمحة عامة حول مجالات السياسات الرئيسية وتوفير نسخ لدراستها.

اللائحة الأساسية للجمعية.

دور وهيكل ووظائف مجلس الإدارة.

اجتماعات مجلس الإدارة

وبهذا انتهى الاجتماع عند الساعة (٨:٠٠م) والله الموفق.

أعضاء المجلس

م	الاسم	المنصب	التوقيع
١	حسين حامد مطر العيسى	رئيس مجلس الإدارة	
٢	سعيد محمد علي العيسى	نائب الرئيس	
٣	علوان عالي علي الحربي	المسؤول المالي	
٤	صالح معيض أحمد العيسى	عضو	
٥	رايع محمد عمر العيسى	عضو	